



المجلس الجماعي لمراكش

مقرر عدد 2022/07/73 بتاريخ 29 يوليوز 2022 النقطة الاولى من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2022/07/29 والمتعلقة:

بالمصادقة على ميثاق الافتتاح الداخلي لجماعة مراكش:

(نقطة مقترحة من طرف السيد وزير الداخلية)

- ♦ إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة علنية بتاريخ 29 يوليوز 2022 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الادريسي النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد سهيل شديدي رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- ♦ وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 92 و272 منه.
- ♦ وتبعا لإرسالية السيد وزير الداخلية تحت عدد D2813 بتاريخ 15 أبريل 2022 في شأن تقييم تفعيل وظيفة الافتتاح الداخلي بالجماعة ودعوة المجلس لبرمجة ميثاق الافتتاح الداخلي للجماعة في جدول اعمال اقرب دورة للمجلس للمصادقة.
- ♦ وبعد تقديم تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بتنظيم الادارة الجماعية والتعاون اللامركزي حول النقطة، مرفوقا بميثاق الافتتاح الداخلي للجماعة.
- ♦ وبعد التوضيحات التي قدمها السيد النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة) في موضوع النقطة.
- ♦ وبعد فتح باب المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- ♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- ♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت	:	49	عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها	:	49	عضوا
- عدد الأعضاء الموافقين	:	49	عضوا

وهم السادة:

محمد الادريسي، عبد العزيز بوسعيد، عتيقة بوسنة، كمال ماجد، طارق حنيش، لحسن حبيبو، ي. المصطفى مطهر، ي. عبد المالك المنصوري، فاطمة شوتين، أمل الملاخ، نادية الادريسي سليطين، أمينة المغاري القصري، رقية العلوي حاجب، كتزة الطالبي، حليلة بامحمد، مريم باحسو، رحيلة الغمراوي، جهان حدان، محمد نكيل، أشرف برزوق، حمزة الحداوي، الحسين نوار، عبد الغني خيا، أحمد مروان الزنجاري، حبيبة الكرشال، رجاء المنصوري، ي. البشير طوبا، محمد توفلة، عبد السلام سي كوري، عبد الصادق بوزاهر، محمد بنلعروسي، محمد الحر، ي. الحسن المنادي، عادل النميلي، محمد بنشقرون، رشيدة لشهابي، خليل بولحسن، فؤاد حاجبي، مريم العرابي، عبد الغني طولاب، البشير جوهر، عمر السلوكي، سعيدة ايت بوعلي، الحبيب امهيدرة، عبد الواحد الشافقي، السعيد ايت المحجوب، عبد الصمد العكاري، نجية عوجاجي، محمد ايت احسيسن.

- عدد الأعضاء الراضين	:	لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	:	لا أحد

يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بميثاق الافتتاح الداخلي لجماعة مراكش والاتية تفاصيله كالتالي:

ميثاق الافتحاص الداخلي لجماعة مراكش

يوليو 2022

الفهرس

.....	مقدمة
.....	1 المهام والنطاق
.....	1.1 مهمة وظيفة الافتحاص الداخلي
.....	2.1 نطاق وظيفة الافتحاص الداخلي
.....	3.1 اختصاصات وظيفة الافتحاص الداخلي
.....	2 الصلاحيات والمبادئ
.....	1.2 صلاحيات الافتحاص الداخلي
.....	2.2 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتحاص الداخلي
.....	3 قواعد إنجاز عمليات الافتحاص الداخلي

مقدمة

تعتبر الجماعة فاعلا أساسيا في التنمية المحلية. وهي بذلك مطالبة بترجمة مبادئ الحكامة الجيدة على أرض الواقع من خلال تخليق الحياة العامة ووضع إدارة محلية حديثة وفعالة وذات أداء جيد. ويشكل الافتتاح الداخلي إحدى الأدوات الأساسية التي تساعد إدارة الجماعة على تجسيد المبادئ التي ينص عليها دستور المملكة من خلال وضع قواعد الحكامة ومراقبة تدبير الموارد المالية والبرامج وتقييم الأداء وربط المسؤولية بالمحاسبة.

ويترجم القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، من خلال القسم الثامن، مبادئ الحكامة الجيدة كما نص عليها الدستور، وذلك من خلال مطالبته الجماعات بوضع أسس تحديث الإدارة والرفع من مستوى نجاعتها وتقييم البرامج المنجزة. وبالإضافة إلى ذلك، نص القانون التنظيمي المشار إليه، من خلال المادة 272 على اعتماد الجماعة للافتتاح: "يجب على الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتتاح وتقديم حصيلة تدبيرها....".

وفي هذا الصدد، يهدف ميثاق الافتتاح الداخلي إلى تأمين إنجاز عمليات الافتتاح بطريقة مهنية وموضوعية ومحيدة، خاصة بالنسبة للأطراف المدعوة للتعاون على إنجازها (رئيس مجلس الجماعة والمدير العام أو مدير المصالح والمفتحصون الداخليون ومسؤولو مختلف أقسام ومصالح إدارة الجماعة).

ويحدد ميثاق الافتتاح الداخلي للجماعة الإطار العام الذي يمارس فيه المفتحص الداخلي بالجماعة مسؤوليته بالنظر إلى مكانته داخل منظومة الجماعة. كما يشكل وثيقة رسمية تحدد أهداف ومسؤولية الافتتاح ونطاق مزاولة أنشطة الافتتاح وموقع هذه الوظيفة داخل إدارة الجماعة.

كما يتضمن الميثاق التوجيهات الضرورية لممارسة مهام الافتتاح الداخلي، من خلال مجموعة من المبادئ الأساسية المرتبطة بأخلاقيات وقواعد المهنة واحترام المعايير المهنية المنظمة لهذا المجال.

يخضع تفعيل وتحيين ميثاق الافتتاح الداخلي لمصادقة مجلس الجماعة.

1 المهام والنطاق

1.1 مهمة وظيفة الافتتاح الداخلي

تتمثل مهمة الافتتاح الداخلي في إنجاز عمليات الافتتاح داخل مصالح إدارة الجماعة، حيث يقوم المفتحص الداخلي بتقييم مستقل وموضوعي لآليات المراقبة الداخلية ونظام الحكامة بالجماعة من أجل مساعدة رئيس مجلسها ومسؤولي الإدارة على أداء مهامهم وتحقيق أهدافهم بشكل فعال. كما يعمل الافتتاح الداخلي على إبراز مدى تحكم الإدارة في المخاطر التي قد تهدد عملها. ويقدم نصائح وتوصيات من شأنها أن تشكل قيمة مضافة لتحسين تدبير الجماعة.

2.1 نطاق وظيفة الافتتاح الداخلي

تتمثل مهام الافتتاح الداخلي في الكشف عن المخاطر وتقييمها وكذا اقتراح توصيات موضوعية وعملية من شأنها تحسين التدبير بالجماعة. ويهدف الافتتاح الداخلي بالجماعة إلى ما يلي:

- ضمان نظام مراقبة داخلية فعال ورصد مدى تحكم الجماعة في تدبير مخاطر التسيير عن طريق التأكد من مدى تمكن آليات المراقبة المعتمدة على مواجهة المخاطر المرتبطة بأنشطة الجماعة من حيث احتمال وقوعها وأثرها؛
- تحديد الوسائل الكفيلة بتحسين مستوى النجاعة في التسيير الإداري والمالي والتقني للجماعة والتحقق من أن النتائج المحصل عليها في إنجاز العمليات والأنشطة مطابقة للأهداف المسطرة والالتزامات التعاقدية بين الجماعة وشركائها؛
- ترشيد استعمال الموارد وعقلنة الإجراءات المتخذة؛
- التحقق من مدى إنجاز العمليات طبقا للقوانين والتشريعات والمساطر التي تخضع لها الجماعة؛
- ضمان احترام المعايير المطبقة في مجال مالية الجماعات ومحاسبتها؛
- التأكد من صدقية وشمولية البيانات المالية والمعلومات الصادرة عن مصالح الجماعة وكذا إجراءات إعدادها، ومراقبتها ونشرها.

3.1 اختصاصات وظيفة الافتتاح الداخلي

تمثل اختصاصات وظيفة الافتتاح الداخلي فيما يلي:

- وضع مخطط للافتتاح الداخلي يمتد على ثلاث سنوات والقيام بتحديثه مرة في السنة على الأقل. ويتم اعتماد مقارنة مبنية على المخاطر في إعداد هذا المخطط؛
- التواصل مع مسؤولي الجماعة حول مضامين دليل مساطر الافتتاح الداخلي؛
- إنجاز عمليات الافتتاح الداخلي طبقاً لمخطط الافتتاح والتحقق من احترامها للقواعد والمبادئ المحددة في هذا الميثاق؛
- تحرير تقارير مركبة تضم أبرز نتائج عمليات الافتتاح الداخلي المنجزة، مع مراعاة مبادئ الحياد والموضوعية والكفاءة والسرية المهنية وحفظها طبقاً للمعايير المهنية المعتمدة؛
- وضع نظام لتتبع تنفيذ توصيات عمليات الافتتاح الداخلي وكذا التوصيات الصادرة عن هيآت التدقيق الخارجي (المجلس الجهوي للحسابات، المفتشية العامة للإدارة التربوية، المفتشية العامة للمالية... إلخ)؛
- إعداد تقارير دورية وسنوية حول أنشطة الافتتاح الداخلي.

2 الصلاحيات والهبات

1.2 صلاحيات الافتتاح الداخلي

تخضع وظيفة الافتتاح الداخلي لرئيس مجلس الجماعة ويعمل المفتحصون الداخليون تحت إشراف هذا الأخير. وتوجه إليه تقارير عمليات الافتتاح الداخلي عن طريق المسؤول عن وظيفة الافتتاح الداخلي. ويتعين على المدير العام أو مدير المصالح التنسيق بين كافة هياكل إدارة الجماعة قصد تنفيذ التوصيات النهائية لعمليات الافتتاح الداخلي.

ويتمتع المفتحص الداخلي في مزاولة مهامه، بالحق في الحصول على المعلومات التي تدخل في نطاق مهمة الافتتاح التي يقوم بها. وفي هذا الإطار، يحق للمفتحص الداخلي الحصول على جميع الوثائق والمعلومات المتاحة لدى مصالح الجماعة، وكذا الولوج لجميع مرافق الجماعة سواء الإدارية أو المستودعات أو المرآب أو التجهيزات.

2.2 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتتاح الداخلي

– **الاستقلالية والحياد:** على المفتحص الداخلي الالتزام بالمعايير المهنية في علاقته مع موظفي المصالح الخاضعة للافتتاح. وحتى يتسنى كسب ثقة الموظفين الجماعيين والخاضعين للافتتاح، يجب أن يتسم سلوكه بالنزاهة والحياد واحترام الأخلاقيات والسلوكيات المهنية الضرورية. وعليه، يجب الالتزام بالمبادئ والشروط التالية:

- أن يطبق المساطر المحددة في دليل مساطر الافتتاح الداخلي بخصوص تخطيط المهام وإنجازها وتوثيق الأعمال المنجزة؛
- أن يكون مستقلاً عن المصالح التديرية وألا يشارك في إعداد وتنفيذ آليات المراقبة الداخلية أو المساهمة في مشاريع أو برامج يمكن أن تشكل موضوع افتتاح أو تقييم قد يقوم به؛
- ألا توكل إليه مهمة افتتاح أنشطة أو وظائف أو برامج أو أعمال سبق أن كان مسؤولاً عليها في السنتين السابقتين؛
- ألا يشارك في أنشطة أو يربط علاقات شخصية داخل أو خارج الجماعة من شأنها أن تؤثر على استقلالية عمله؛
- أن يتحلّى بالموضوعية والحياد في جميع أنشطته وتقاريره التي يجب أن تكون دقيقة وموثقة؛
- أن يحرص على تحصين استقلاليته وتجنب أي تضارب محتمل في المصالح من خلال رفض كل ما من شأنه التأثير على استقلاليته ونزاهته؛
- أن يستعمل، بشكل محايد، المعلومات الحاصل عليها من قبل المصالح موضوع الافتتاح.

كما يتعين على المفتحص الداخلي للجماعة احترام المبادئ التالية:

- السرية المهنية: المفتحص الداخلي ملزم بعدم الإفصاح لأطراف أخرى عن المعلومات التي حصل عليها أثناء مزاوله مهامه.
- الكفاءة: على المفتحص الداخلي أن يتوفر على الكفاءة اللازمة التي تمكنه من:
 - الإلمام بمعايير وإجراءات الافتحص الداخلي والتدبير المالي والمحاسباتي المتعلق بالجماعات؛
 - تطبيق المعايير المهنية المعتمدة في أداء مهام الافتحص حتى يتمكن من القيام بها وفق الكفاءة والحياد اللازمين؛
 - الإلمام بالنصوص القانونية التي توطر المجال الذي يشكل موضوع مهمة الافتحص؛
 - العمل على تعزيز قدراته ومهاراته المطلوبة للقيام بمهامه على أكمل وجه.

3 قواعد إنجاز عمليات الافتحص الداخلي

- يتم اختيار عمليات الافتحص الداخلي بناء على المخطط السنوي للافتحص الداخلي. ويتم الشروع في إنجاز مهمة الافتحص الداخلي بناء على رسالة القيام بمهمة يوقعها رئيس مجلس الجماعة.
- يقوم فريق الافتحص الداخلي بإجراء مهمته من خلال المراحل التالية:
1. الشروع في تنفيذ المهمة بالتعرف العام على المصالح والملفات موضوع المهمة. وتشمل هذه العملية على الخصوص عقد اجتماع افتتاحي مع مسؤول الوحدة أو البرنامج موضوع الافتحص؛
 2. وضع منهجية العمل بتنسيق مع مسؤولي المياكل أو الأنشطة أو البرامج موضوع الافتحص؛
 3. تقييم نظام المراقبة الداخلية؛
 4. إنجاز أعمال الافتحص تبعا للمعايير المعتمدة وطبقا للمذكرة التوجيهية التي يتم إعدادها على ضوء نتائج تقييم نظام المراقبة الداخلية؛
 5. صياغة تقرير مؤقت يستعرض أهداف مهمة الافتحص ومنهجيتها ونتائجها وخلاصاتها، كما يتضمن توصيات ترمي إلى تحسين النشاط أو البرنامج موضوع الافتحص؛
 6. إجراء المسطرة التوجيهية وإعطاء مسؤولي الوحدات المعنية بموضوع الافتحص حق الرد على ملاحظات وتوصيات المفتحص الداخلي وإعداد التقرير النهائي بعد استيفاء هذه المسطرة؛
 7. وضع مخطط لتفعيل توصيات الافتحص الداخلي يحدد من خلاله المسؤول عن تفعيل كل توصية والجدولة الزمنية الخاصة بها، حتى يتمكن المفتحص من تتبع هذا المخطط.
- يتولى المدير العام أو مدير المصالح مسؤولية السهر والتنسيق بين المصالح المعنية لتنفيذ توصيات التقارير النهائية لعمليات الافتحص الداخلي، وذلك بعد موافقة رئيس مجلس الجماعة على مخطط تفعيل التوصيات. كما يتم إخباره بالتدابير والإجراءات المتخذة لتفعيلها.

كاتب المجلس
محمد آيت احسيسن



النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
محمد الادريسي

